

وزارة المالية

قرار رقم ٦٧ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،
ولانته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق
الدوائر الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ باعتبار الرصيف الجديد بميناء
شرق بورسعيد الكائن جنوب محطة شركة قناة السويس للحاويات (SCCT) دائرة
جمركية مؤقتة لتداول كافة أنواع البضائع العامة والصب لحين توفيق الأوضاع مع
مصلحة الجمارك ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠١٩ بمد العمل بقرار وزير المالية
رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه لمدة ستة أشهر أخرى اعتباراً
من ٢٠١٩/٧/١١ ؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة
السويس رقم (٤٨٨٢) المؤرخ ٢٦/١٢/٢٠١٩ بطلب تجديد العمل بقرار وزير
المالية رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠١٩ لحين توفيق الأوضاع ؛
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرار:

(المادة الأولى)

يُمد العمل بقرار وزير المالية رقم ٤٤٨ لسنة ٢٠١٩ المعدل بالقرار رقم ٦٩٣ لسنة ٢٠١٩ المشار إليهما لمدة ستة أشهر أخرى اعتباراً من ١١/١/٢٠٢٠.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢/٢/٢٠٢٠

وزير المالية

د. محمد معيط